



قرار لرئيس الحكومة رقم 01/2016 بتاريخ 28 ربيع الآخر 1437 (8 فبراير 2016)

## بفتح باب الترشيح لشغل منصب الكاتب العام للمندوبية السامية للتخطيط

رئيس الحكومة،

بناء على مقتضيات الدستور وخاصة الفصل 49 و 92 منه:

وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتميمه؛

و على القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و 92 من الدستور الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.12.20 بتاريخ 27 من شعبان 1433 (17 يوليوز 2012)؛

وعلى المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتطبيق أحكام المادتين 4 و 5 من القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين فيها في مجلس الحكومة؛

وعلى المرسوم رقم 2.02.397 الصادر في 6 جمادى الأولى 1423 (17 يوليوز 2002) بتحديد اختصاصات وزارة التوقعات الاقتصادية والتخطيط، كما تم تعديله بالمرسوم رقم 2.12.152 الصادر في 13 من جمادى الأولى 1433 (أبريل 2012) المتعلق بالمندوبية السامية للتخطيط؛

وعلى المرسوم رقم 2.12.74 الصادر في 2 ربيع الأول 1433 (26 يناير 2012) في شأن اختصاصات المندوب السامي للتخطيط؛

وعلى قرار للوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448.12 صادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012) بتحديد المطبوع النموذجي الموحد المنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتطبيق أحكام المادتين 4 و 5 من القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين فيها في مجلس الحكومة؛

وباقتراح من المندوب السامي للتخطيط :

**المادة الأولى:** يعلن عن فتح باب الترشيح لشغل منصب الكاتب العام للمندوبيه الساميه للتخطيط.

**المادة الثانية:** يفتح باب الترشيح في وجه المترشحين والمترشحات المستوفين للشروط التالية:

- أن يكونوا من جنسية مغربية؛
- أن يكونوا حاصلين على دبلوم مهندس الدولة أو دبلوم جامعي أو إحدى الشهادات العليا التي تسمح بالترتيب في السلم 11 أو ما يعادله؛
- أن يتوفروا على تجربة مهنية لا تقل عن 10 سنوات بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية أو المؤسسات أو المقاولات العمومية أو الخاصة أو المنظمات الدولية؛
- أن يكونوا قد مارسوا مهام المسؤولية والتسخير بمنصب مدير مركزي للإدارات العمومية أو مدير في القطاع الخاص؛
- أن يتوفروا على مؤهلات وكفاءات عالية تمكّنهم من القيام بمهام المنوطه بمنصب الكاتب العام؛
- أن تكون لهم دراية بالسياسات العمومية والاستراتيجيات القطاعية للدولة؛
- أن تكون لهم إحاطة باختصاصات ونشاط المندوبية السامية للتخطيط، وكذا الهياكل المنظمة لها والنصوص التشريعية والتنظيمية التي تؤطرها.

**المادة الثالثة:** تحدد مهام الكاتب العام كما يلي:

- يؤازر الكاتب العام المندوب السامي للتخطيط في مباشرة التوجيه العام لسير الأعمال المتعلقة بالمندوبيه الساميه للتخطيط؛
- يقوم بناء على تعليمات المندوب السامي للتخطيط بجميع المهام المرتبطة بالدراسة والتخطيط؛
- ينوب عن المندوب السامي للتخطيط في العلاقات مع الإدارات العامة والمعاملين مع المندوبية الساميه للتخطيط؛
- يتولى الكاتب العام، في نطاق المهام المسندة إلى المندوبية الساميه للتخطيط، مراقبة أعمال المديريات والأقسام والمصالح التابعة لها، وتنسيق تنسيط أعمالها ماعدا المفتشية العامة التي تكون تابعة للمندوب السامي للتخطيط مباشرة؛
- يشرف على المراسلات الواردة على المندوبية الساميه للتخطيط والصادرة منها:

- ينفي تعليمات المندوب السامي للتخطيط وفقا للنصوص التشريعية الجاري بها العمل ويكون مسؤولا

أمامه عن استمرارية المصالح التابعة له:

- يشرف على تحضير ميزانية المندوبية السامية للتخطيط وتنفيذها:

- يسهر على تدبير الموارد البشرية التابعة للمندوبية السامية للتخطيط:

- يشرف على إعداد مشاريع النصوص القانونية المرتبطة ب مجالات نشاط المندوبية:

- يشرف على تبع وبحث القضايا القانونية والمنازعات المتعلقة بالصالح التابع للمندوبية.

**المادة الرابعة:** يتكون ملف الترشيح من المطبوع النموذجي الموحد المرفق بقرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448.12 صادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012)، ومن نسخة موجزة من السيرة الذاتية للمرشح (ة) تحمل صورة فوتوغرافية، وكذلك كل الوثائق التي ثبتت توفر المرشح على الشروط والكفاءات المطلوبة لشغل المنصب المذكور أعلاه.

**المادة الخامسة:** ابتداء من 15 فبراير 2016 تسحب ملفات الترشيح من الموقع الإلكتروني للمندوبية السامية [للخطيب](http://www.hcp.ma)

**المادة السادسة:** يودع مقابل وصل بالاستلام، ملف الترشيح في ستة نظائر (6) بمكتب الضبط المركزي بمقر المندوبية السامية للتخطيط الكائن ب 31-3 قطاع 16 حي الرياض الرياط، مصحوبا بكل وثيقة أخرى تكون مفيدة وذات صلة بطبيعة المنصب المترشح من أجله، وذلك ابتداء من 17 إلى غاية 29 فبراير 2016 خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية.

**المادة السابعة:** ستحدد، بمقرر لرئيس الحكومة، لجنة تتولى انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذلك إجراء مقابلة الانتقاء مع المترشحين.

**المادة الثامنة:** ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني لرئاسة الحكومة [www.cg.gov.ma](http://www.cg.gov.ma) والموقع الإلكتروني [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) للمندوبيات السامية للتخطيط [www.hcp.ma](http://www.hcp.ma) والبوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي

حرر بالرباط في : 28 ربيع الآخر 1437

الموافق لـ 8 فبراير 2016

عبدالإله بن كيران  
وزير العدل